mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح ألفية العراقي في السيرة | |72| | الشيخ محمد محمود أحمد الشيخ الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم. نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس السابع والعشرين. من التعليق على الفيديو - 00:00:09

الامام العراقي رحمه الله تعالى في السيرة النبوية المطهرة. وقد وصلنا الى الحديث عن خصائص النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف رحمه الله تعالى ذكر خصائصه صلى الله عليه وسلم - 00:00:29

خص النبي بوجوب عدة الوتر والسواك والاضحية كذا الضحى لو صح والمصاب اراها على العدو وكذا المشاورة والشافعي عن الوجوب صرفه حكاه عنه البيهقي في المعرفة التهجد ولكن خفف نسخا وقيل الوتر ذا وضعف هكذا قضاء دين من مات ولم يترك وفاء قيل بل هذا - 00:00:49

كذاك تخيير النساء اللاتي معه واما في المحرمات مما ابيح لسواه حرم عليه فهو مد عينه لما مما ابيح لسواه حرم عليه فهو مد عينيه لما قد متع الناس به من زهرة دنياهم كذاك من - 00:01:19

خائنة الاعين اعدده ونزعه لما لبس من حرب حرم حتى يلاقي العداء فينزع صدقة قتلا فامنع ولو تطوعا والشعر والخط وقيل يمنع وثوم ونحوه واكل يقع مع اتكاء والنكاح للامام مع - 00:01:40

كتابية غير المسلمة. كذلك امساك التي قد كرهت نكاحه والخلف فيها لا ثبت وقد اباح ربه الوصال له وفي ساعة القتال بمكة كذاب لا احرام دخولها وليس بالمنام مضطجعا نقض وضوءه حصل. كذا اصطفاء ما له الله - 00:02:00

من قبل قسمة كذالك يقضي لنفسه وولده فيمضي كذا الشهادة كذا يقبل من شهدوا له ذاك يفصل في حكمه بعلمه للعصمة واختلفوا في غيره للريبة هذا اه باب عقده المؤلف رحمه الله تعالى لذكر خصائص النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:25

اي ما يختص به من الاحكام والمزايا وقد اعتنى العلماء بجمعها لان الاصل في افعال النبي صلى الله عليه وسلم الاسوة والقدوة فينبغي ان تحصر خصائصه ليعلم ما يختص به صلى الله عليه وسلم من الاحكام وبضدها - 00:02:51

تتميز الاشياء فاذا علمت الخصائص علم ان ما عداها الاصل فيه انه اسوة وقدوة فيه للناس وهذه الخصائص اقسام. منها ما يجب على النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجب على غيره. ومنها - 00:03:15

ما يجوز له صلى الله عليه وسلم ولا يجوز لغيره. ومنها ما يحرم عليه صلى الله عليه وسلم ولا يحرم عليها ومنها ما ليس باحكام وانما هو مزايا اختص بها كالشفاعة الكبرى وتفضيله على الناس ونحو ذلك - 00:03:35

قال خص النبي بوجوب عدتي اي خص بوجوب اشياء عديدة. فخص بوجوب الوتر عليه صلى الله عليه وسلم وهو ليس واجبا عند جماهير اهل العلم على امته خلافا للحنفية الذين قالوا بوجوب الوتر. وقد دل - 00:03:56

الادلة على ان الوتر ليس واجبا في حقنا. بدليل الحديث المتفق عليه في قصة الاسراء ان الله تعالى قالهن خمس وهن خمسون لا يبدل القول لدي. وقوله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله على العباد. وقال لضمام ابن ثعلبة - 00:04:21

هنا سأله هل علي غيرها؟ قال لا الا ان تطوع فوجوب الوتر خاص به صلى الله عليه وسلم وكذلك يجب عليه السواك لكل صلاة وليس

بواجب علينا لقوله صلى الله عليه - 00:04:41
سلم لولاه ان اشك على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. وتجب عليه كذلك الاضحية. وهي سنة لامته صلى الله عليه وسلم. كذا الضحى لو صح والمصابرة على العدو وكذا المشاورة اي كذلك تجب عليه - 00:04:57
نافذة الضحى واقلها ركعتان لو صح يعني ان العلماء اختلفوا في وجوبها عليه صلى الله عليه وسلم. فمنهم من قال تجب عليه دون امته وقال البيهقي ان وجوبها عليه لم يثبت. والمثابرة على العدو. اي ومن - 00:05:17
يجب على النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره مصابرة العدو الكثير. وذلك ان المسلم تجب عليه فيه مصابرة الاثنين. فاذا زاد العدو على الضعفين على الضعف اذا زاد العدو على ضعف - 00:05:40
فانه لا تجب المصابرة حينئذ. اما النبي صلى الله عليه وسلم فيصابر العدو كما وقع في غزوة احد فان العدو كان اكثر من الضعف لان المسلمين كانوا سبعمائة رجل. وكان - 00:06:00
كفار ثلاثة الاف. ومثل ذلك في حنين فقد قيل فيها وازن انهم كانوا اربعين الفا. وقيل كانوا اكثر من ذلك والمسلمون كانوا اثني عشر الف رجل. وقد ثبت النبي صلى الله عليه وسلم في مواضع الحرب كلها صلى الله عليه - 00:06:20
عليه وسلم ولم يفر ولا ينبغي له الفرار صلى الله عليه وسلم. ومما اختص بوجوبه صلى الله عليه وسلم مشاورة اصحابه في اموره التي يفعلها لقوله تعالى وشاورهم في الامر - 00:06:40
والشافعي عن الوجوب صرفه حكاه عنه البيهقي في المعرفة. يعني ان الامام الشافعي رحمه الله تعالى قال ان المشاورة ليست واجبة عليه صلى الله عليه وسلم وانما هي مندوبة. عن الوجوب صرفه اي صرف الامر بالمشاورة - 00:07:00
الى النجم حكاه اي حكى هذا القول عنه اي عن الامام الشافعي البيهقي في المعرفة اي في كتاب له اسمه المعرفة. ولفظ الشافعي هنا والبيهقي كلاهما بتسكين الياء. للوزن البيهقي هكذا. كان التهجد ولكن خفف نسخا. يعني انه مما اختص به النبي صلى الله - 00:07:20
الله عليه وسلم في اول امره انه كان يجب عليه التهجد لقول الله تعالى قم الليل الا قليلا ولكنه خفف عنه ذلك. لقوله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن. وقد اختلف في بقاء وجوب قيام - 00:07:50
الليل في حقه صلى الله عليه وسلم. فالوتر واجب عليه. ولكن اختلف في بقاء وجوب قيام الليل عليه صلى الله عليه وسلم. قال ولكن خفف نسخا يعني ان آآ ان التخفيف وقع بنسخ - 00:08:10
الامر بقيام الليل الا قليلا. قم الليل الا قليلا نسخ ذلك بالتخفيف. علما سيكون منكم مرضى فخفف الله سبحانه وتعالى عليه. وقال فاقرأوا ما تيسر من القرآن وقيل الوتر ذا يعني ان من اهل العلم من قال ان التهجد الذي وجب عليه هو الوتر - 00:08:30
وضعف ذلك القول. فالاصح انه غيره. وان وجوب الوتر باق بلا خلاف واختلف في بقاء وجوب قيام الليل في حقه صلى الله عليه وسلم. كذا قضاء دين من مات حتى ولم يترك وفاء قيل بل هذا كرم. اي ومن خصائص النبي صلى الله عليه وسلم انه يجب عليه قضاء دين من مات من المسلمين ولم - 00:08:55
يترك وفاء اي لم يترك ما لم يفي بقضاء دينه. اخرج الشيخان عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه واللفظ للبخاري النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم. فمن توفي من المؤمنين فترك دينا ولم - 00:09:25
يترك وفاء فعلي قضاؤه. ومن ترك مالا فلورثته. فقيل هذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم فيجب عليه قضاء دين الميت المعسر. وهذا هو المشهور لانه صلى الله عليه وسلم - 00:09:47
وبقوله انا اولى بالمؤمنين من انفسهم وهذا ظاهر في الخصوصية. انا اولى بالمؤمنين من انفسهم. وقيل بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك على وجه الكرم والاحسان ولم يكن واجبا عليه والاول اشهر. هذا معنى قوله كذا قضاء دين من مات - 00:10:07
ولم يترك وفاء قيل بل هذا كرم. اي قيل بل هذا كرم منه صلى الله عليه وسلم. وفي نسخة آآ ولم يترك وافا وقيل. بل هذا كرم بقصر وفاء واثبات الواو قبل قيل. كذلك - 00:10:27

قضاء دين من مات ولم يترك وفن وقيل بل هذا كرم. كذلك تأخير النساء اللاتي معه ايوة مما اختص به صلى الله عليه وسلم مما يجب عليه تخيير نسائه صلى الله عليه وسلم بين - 00:10:47

ان يموت صلى الله عليه وسلم وهن في عصمته فيمتنع نكاحهن بعده صلى الله عليه وسلم وتجري عليهن الاحكام الخاصة بازواجه ويكن نسائه وفي الجنة وبين ان يمتعهن ان يعطيهن مالا ويسرحهن واه - 00:11:07

حينئذ يكن آآ لسنا من ازواجه كما قال الله سبحانه وتعالى يا ايها النبي قل لازواجك فان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا. وان كنت كنا تردنا الله ورسوله والدار الاخرة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما - 00:11:37

فهذا خاص به صلى الله عليه وسلم. قوله واما في المحرمات هنا انتهى القسم الاول من الخصائص وهو واجب وعليه صلى الله عليه وسلم دون غيره. وبدأ القسم الثاني وهو ما يحرم عليه صلى الله عليه وسلم دون امته. ما هو حرام - 00:12:07

عليه صلى الله عليه وسلم وليس حراما على امته. قالوا واما في المحرمات مما ابيح لسواه حرم عليه ايها القسم الثاني من الخصائص ما خص بتحريمه. مما ابيح لسواه وحرم عليه صلى الله عليه وسلم - 00:12:27

فمن ذلك مد عينيه لما قد متع الناس به من زهرة اي مما يمتنع عن النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره مد عينيه الى ما متع الناس به من زهرة الحياة الدنيا اي النظر الى اموالهم على وجه الاستحسان او تمني ان يكون له مثلها - 00:12:44

فهذا لا يمتنع على الناس ان ينظر الرجل الى اموال الناس وان يتمناه ان يكون له مثل هذه الاموال لكن هذا يمتنع في حق النبي صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى قال له ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحياة الدنيا - 00:13:05

كذلك من خائنة الاعين عدده. كذلك من خائنة الاعين يعدده. اي ذلك مما يمتنع عن النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره خائنة الاعين وخائنة الاعين هي ان يومئ ان يشير - 00:13:25

الى امر مباح من ضرب او قتل على خلاف ما يظهره. بان يكون يظهر خلاف هذا الامر. فيشهر اليه ان يومئ الى مباح من ضرب او قتل على خلاف ما يظهر. وسمي خائنة الاعين تشبيها ذوي بالخيانة. وقد اخرج ابو داوود في سننه وغيره - 00:13:44

وقصة عبد الله بن ابي سرحن رضي الله تعالى عنه. وقد وقد كان رجل من المسلمين ثم ارتد رجع الى مكة فاهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمه كسائر المرتدين. فلما فتح الله تعالى مكة - 00:14:08

على نبيه صلى الله عليه وسلم اختفى هؤلاء الرجال. وآآ جاء عبدالله بن ابي سرحة الى عثمان ابن ابن عفان رضي الله تعالى عنه وكان اخاه من الرضاعة فجاء به عثمان للنبي صلى الله عليه وسلم يريده ان يقبل منه. فقال عثمان يا رسول - 00:14:28

والله هذا عبدالله بن ابي صرح قد جاء تائبا فاقبل منه فسكت النبي صلى الله عليه وسلم. ولم يتكلم. فاعادها مرة ثانية فسكت صلى الله عليه وسلم فاعادها مرة ثالثة فسكت النبي صلى الله عليه وسلم. فلما مرت الثلاث - 00:14:53

قبل منه النبي صلى الله عليه وسلم فاعلن الشهادة واسلم وحسن اسلامه. وكان وزيرا للخلفاء بعد ذلك. وآآ فاتحا لاصحاب الفتوح رضي الله تعالى عنهم. قد سبق له آآ من الله سبحانه وتعالى النجاة من النار - 00:15:13

والا فانه كاد ان يموت على الكفر. المهم انه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قبل منه واعلن اسلامه قال النبي صلى الله عليه لاصحابه. اليس منكم رجل رشيد؟ حين رآني اعرضت عن هذا الرجل يقوم اليه فيقتله. فقالوا هلا اومئت لنا يا رسول الله - 00:15:33

قال ما كان لنبي ان تكون له خائنة الاعين. ما كان لنبي ان تكون له خائنة الاعين ونزعه لما لبس من لمة حرب حرم حتى يلاقي العداء فينزع. ايوة من خصائص النبي صلى الله - 00:15:53

عليه وسلم انه اذا لبس اه لباس الحرب. في الدروع ونحو ذلك. لا يجوز له ان يخلعها حتى الله بينه وبين عدوه. فقد اخرج الحاكم البيهقي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغي لنبينا - 00:16:13

ان يضع اداته بعد ان لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك للمسلمين في غزوة احد وذلك انهم في اول الامر خالفه معظمهم - 00:16:33

للرأي. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يرى ان لا يخرج من المدينة وان يبقى في المدينة حتى يدخلها العدو عليه. ولكن كثيرا من المسلمين كانوا متشوقين الى الجهاد والاستشهاد فقالوا بل نخرج اليهم يا رسول الله. فلما رأى معظمهم على ذلك وافقهم. ثم انه - 00:16:48

وافقهم صلى الله عليه وسلم فبدأ يستعد للحرب ولبس آآ دروعه وقد ظاهر النبي صلى الله عليه وسلم بين ذراعين في غزوة احد جاءوه بعد ان لبس دروعه. وقالوا يا رسول الله كأننا استهى - 00:17:14

كرهناك فان بدا لك الا تخرج فافعل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما كان لنبي قد لبس ان يخلعها حتى يحكم الله هو بين عدوه. صدقة ولو تطوع. اللامة تدرع - 00:17:34

صدقة فامنع ولو تطوع اي ومن خصائص النبي صلى الله عليه وسلم وآآ يدخل معه في ذلك آآ صلى الله عليه وسلم منع الصدقة. فالخصائص منها ما هو مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم ومنها ما هو مختص - 00:17:54

قم بالبيت النبوي وذلك كالصدقة. وفي البخاري انه صلى الله عليه وسلم عندما كان اذا اوتي بطعام سألها هدية ام صدقة؟ وآآ رأى الحسن بن علي رضي الله تعالى عنه وعن ابيه وامه يرفع تمرة من تمر الصدقة الى فيه فقال كخ كخ. اما علمت ان - 00:18:14

لا نأكل الصدقة. رواه مسلم قال ولو تطوع اشار الى الخلاف في صدقة التطوع فلم يختلف العلماء في ان الزكاة لا تدفع لال محمد صلى الله عليه وسلم واختلفوا في صدقة التطوع هل تحل لاله - 00:18:44

املأ والشعر اي ومما منعه النبي صلى الله عليه وسلم تمام؟ اه الشعر. فالنبي صلى الله عليه وسلم لا يقول الشاعر. قال تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له والشعر جائز لغير النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان حسنا - 00:19:03

بان الشعر كالكلام حسنه حسن وقبيح وقبيحه قبيح. وقد نزه عنه النبي صلى الله عليه وسلم تمام اعجاز القرآن الكريم. وكذلك الخط فالنبي صلى الله عليه وسلم لا يخطئ لا يكتب بيمينه - 00:19:32

وآآ الخط الكتابة لغيره جائزة وقد كان له كتاب يكتبون له الاحية كما هو معلوم. قال تعالى وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك. اذا لارتاب المبطلون. الشعر والخبر - 00:19:52

وقيل يمنع ثوم ونحوه. اي وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم يحرم عليه اكل ما كان كره الرائحة كالثوم والبصل الني ونحو ذلك مما له رائحة كريهة. وفي البخاري عن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنه - 00:20:12

انه جيء بقدر فيه خاضرات خضرات وبقول فوجد صلى الله عليه وسلم لها ريحان فقال قربوها لبعض اصحابي ثم قال كل فاني اناجي من لا تناجي قال كل فاني اناجي من لا تناجي فبين النبي صلى الله عليه وسلم وجه الخصوصية وعلتها وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:34

الملائكة ولسنا كهيئته في ذلك فليجري ذلك حرم عليه ان يأكل ما له رائحة كريهة والملائكة تتأذى بالروائح الكريهة. واكل يقع مع اتكائي. اي وقيل فان النبي صلى الله عليه وسلم ايضا يحرم عليه الاكل متكئا - 00:21:00

وقيل لا يحرم بل يكره. فقد كان يأكل مستوفزا اي على هيئة غير متمكنة لانه لم يكن يبالغ في الاكل صلى الله عليه وسلم. والنكاح للامة اي ويحرم على النبي صلى الله عليه وسلم نكاح الامة - 00:21:26

لان نكاح علامة انما ابيح لامته صلى الله عليه وسلم بشروط. ومن لم يستطع منكم قولا ان ينكح المحصنات المؤمنات مما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات. ومن تلك الشروط آآ الخوف من العنت. ذلك لمن خشي - 00:21:50

منكم. والنبي صلى الله عليه وسلم معصوم من العنت. خوف الزنا انما يكون بالنسبة لنا نكاح الامة محرم عليه صلى الله عليه وسلم لان من شروطه خوف العنة اي الوقوع في الفاحشة. والنبي صلى الله عليه - 00:22:10

سلم معصوم من ذلك مع الكتابية غير المسلمة اي ويحرم على النبي صلى الله عليه وسلم دوننا نكاح الكتابية. قله غير المسلمة لانه مفهوم من الكتابية هي اذا كانت كتابية فهي غير مسلمة قطعا. تمم به بيته. اللقاح شيخنا بالرفع - 00:22:30

هذا النصف عطفا على قيمة ونكاح احط هنا على قلوب الشعراء والخط اليمنى عزوما ونحوه واكل يقع مع اتكاء والنكاح بنصب عطف

على الشعراء والخطاء لان قوله زمزم ونحوه واكل يقع هذان مختلف فيهما. وما نكاح حلمته فلا خلاف فيه. وكذلك ما بعده - 00:22:53

يجوز للمسلم ان يتزوج الكتابية. لان الله تعالى قال وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم. لكن هذا لا يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم لان نسائه معه في الجنة والجنة حرام - 00:23:18

على من ليس بمسلم. الكتابية ليست من اهل الجنة. كذلك تاكل التي قد كرهت نكاحه والخلف فيها لا ثبت. اي كذلك يحرم على النبي صلى الله عليه وسلم امساك كارهته - 00:23:38

وقد قال للمرأة التي تعوذت منه استعذت بمعادن فالحقي باهلك ومعنى الكراهية هنا هو ما كان على وجه الغيرة او نحو ذلك. واما بغض النبي صلى الله عليه وسلم لذاته فهو كفر. من ابغض النبي صلى الله عليه وسلم لذاته فهو كافر. فالكره هنا المراد به ما ينشأ عن الغيرة - 00:23:58

ونحوها. وما بغض ذات النبي صلى الله عليه وسلم فهو كفر. اه قال العلامة محمد بنود رحمه الله تعالى ذكره للخصائص في الكذاف. قال ومسك كارهته لغيره. ومن قال الذات فحقق كفره. اي من ابغض ذات النبي صلى الله عليه - 00:24:26

وسلم فهو كافر. ومسك كارهته لغيره ومن قال الذات فحقق كفره. اي من ابغضك ذات النبي صلى الله عليه وسلم فهو كافر. من كرهته لغيرة او نحوها يحرم عليه امساكها - 00:24:46

واختلف في ذلك قال والخلف في هذا ثبت. اذا نقتصر على ان شاء الله سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 00:25:06